

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٤٥٥) لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ١٢ / ٦ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤١) المنعقدة بتاريخ ٤ / ٦ / ٢٠١٣ .
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- مادة (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) لشركة حورس لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ فئة ثانية والكائن فى ٢ شارع فخرى متفرع من شارع بورسعيد - البدرشين - الجيزة .
، على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
- مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د. محمد حسنة

د. أشرف الشرقاوى

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦